(كلأ) : .

(كَلأ) الدَّينُ : تأخَّر (كُلوءاً) فهو (كالِيءٌ) . ومنه : " نَهى عن بيع الكالِئ بالكالِئ " أي النَّسيئة بالنسيئة وهو أن يكون على رجلٍ دَيْنٌ فإذا حَلَّ أجلُه استباعَكَ ما عليه إلى أجلٍ .

و (الكَلأ) : واحد (الأكْلاء) وهو كلّ ما رعتْه الدوابّ من الرَّطب واليابس . وذكر الحلوائي عن محمد C : أن الكَلأ ما ليس له ساقٌ وما قام على ساقٍ فليس بكلأ مثل الحَاجِ والعَوْسجُ والغَرْقَدُ من الشجر لا من الكلأ لأنه يقوم على ساق . قلت : لم أجد فيما عندي تفصيل مسمّى الكلأإلا في التهذيبِ وقبل أن أذكرُ ذلك فالذي قالوه مُجْملاً : هو أنه اسمٌ لما ترعاه الدواب رَطْباً كان أو يابساً . والظاهر أنه يقع على ذي الساق وغيره . يدلّ على هذا أن أبا عُبيدٍ ذكر في كتاب الأموال قولَه عليه السلام : " الناسُ شركاء في الماء والكلأ والنار " . ثم قال عَقيبَه : " وعن قَيْلة أنها سمِعت رسول ا يقول : " المسلم أخو المسلم يَسعُهما الماءُ والشجرُ " . قال : وفي حديث أبيض بن حمّالٍ المأربيّ " أنه سأل رسولَ ا عليه السلام : ما يُحمَى من الأراك " فقال : ما لم تنله أخفافُ الإبل " . قال أبو عُبيد : " فليس لهذا وجهٌ إلا أن ذلك في أرض يملِكهاِ ولولا الملك (239 / ب) ما كان له أن يحمي شيئا دون الناس ما نالته الإبل وما لم تنله "